

Distr.
LIMITED

A/C.1/50/L.25/Rev.1
20 November 1995
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الخمسون
اللجنة الأولى
البند ٧٠ (ز) من جدول الأعمال

نزع السلاح العام الكامل: دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح

كولومبيا*: مشروع قرار

عقد دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة
المكرسة لنزع السلاح

إن الجمعية العامة,

إذ تشير إلى قرارها ٧٥/٤٩ طاء المؤرخ ١٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤

وإذ تشير أيضا إلى أن الجمعية العامة قامت بعقد ثلاث دورات استثنائية مكرسة لنزع السلاح في
السنوات ١٩٧٨ و ١٩٨٢ و ١٩٨٨

وإذ تضع في اعتبارها الوثيقة الختامية لدوره الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة^(١) وهي أول دورة
استثنائية مكرسة لنزع السلاح، والهدف النهائي المتمثل في نزع السلاح العام الكامل في ظل مراقبة دولية
فعالة،

وإذ ترحب بالتغييرات الإيجابية الأخيرة على الساحة الدولية، التي تجسدت في انتهاء الحرب الباردة
وتخفيف حدة التوترات على الصعيد العالمي، وظهور روح جديدة تحكم العلاقات بين الدول،

نيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في حركة بلدان عدم الانحياز.

(١) القرار د إ - .٢/١٠

*

* 9536397 *

وإذ تلاحظ أن الفقرة ١٠٨ من الوثيقة الختامية للمؤتمر الحادي عشر لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز، المعقود في قرطاجنة دو اندیاس، كولومبيا، تؤيد عقد دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح في عام ١٩٩٧، مما يتيح فرصة لاستعراض الجوانب البالغة الأهمية لعملية نزع السلاح من منظور أكثر انسجاما مع الحالة الدولية الراهنة، وتعيّنة المجتمع الدولي والرأي العام من أجل القضاء على أسلحة التدمير الشامل وتحديد الأسلحة التقليدية وخفيفها،

وإذ تتوقع أنه لما كانت المفاوضات والتدابير المتعلقة بقضايا نزع السلاح الهامة سوف تنجذب بحلول نهاية عام ١٩٩٦، فإن عام ١٩٩٧ سيكون بمثابة فترة ملائمة لاستعراض التقدم المحرز في كامل عملية نزع السلاح خلال فترة ما بعد الحرب الباردة،

١ - تقرر عقد دورتها الاستثنائية الرابعة بشأن نزع السلاح في عام ١٩٩٧، إذا أمكن ذلك، على أن يتقرر تحديد الموعد وجدول الأعمال بدقة، من خلال المشاورات، قبل نهاية الدورة الحالية للجمعية العامة؛

٢ - تقرر أيضا إنشاء لجنة تحضيرية تتولى إعداد مشروع جدول أعمال للدورة الاستثنائية ودراسة جميع المسائل المتصلة بذلك الدورة وتقديم توصياتها بشأن هذه المسائل إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والخمسين؛

٣ - تدعو جميع الدول الأعضاء إلى موافاة الأمين العام بآرائها بشأن مشروع جدول الأعمال والمسائل الأخرى المتصلة بالدور استثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح في موعد لا يتجاوز ١ نيسان/أبريل ١٩٩٦؛

٤ - تطلب من اللجنة التحضيرية أن تعقد دورة تنظيمية قصيرة قبل نهاية الدورة الحادية والخمسين للجمعية العامة من أجل، في جملة أمور، تحديد موعد دورتها الموضوعية؛

٥ - تطلب أيضا من اللجنة التحضيرية تقديم تقريرها المرحل إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والخمسين؛

٦ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والخمسين بنداً بعنوان: "عقد دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح: تقرير اللجنة التحضيرية لدوره الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح".

- - - - -